

الحمد لله الذي علم بالقلم علم الإنسان ما لم يعلم الحمد لله الذي خلق الإنسان علمه البيان والصلاة والسلام على الذي لا ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحى أما بعد. فهذه فوائد من أحاديث النبي ﷺ:

عَنْ أَبِي مَسْلَمَةَ سَعِيدِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ: (سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي فِي نَعْلَيْهِ؟ قَالَ: نَعَمْ) رواه البخاري ومسلم .

شرح الكلمات :

نعليه : تشية نعل وهو ما يلبس في الرجل لتتقي به الأرض
نعم : حرف جواب لإثبات المستول عنه .

المعنى الإجمالي :

سأل سعيد بن يزيد أنس بن مالك رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم : أكان يصلي في نعليه ليكون له قدوة فيه؟ فأجابه أنس: نعم، كان يصلي في نعليه، وأن ذلك من سنته المطهرة.
فائدة:

الصلاة في النعال ودخول المسجد فيهما، أصبحت مسألة مشكلة.
فسنة النبي صلى الله عليه وسلم صريحة بجواز ذلك بل باستحبابه، وأنه من السنة التي ينبغي المحافظة عليها.

فقد قال صلى الله عليه وسلم فيما رواه أبو داود عن شداد بن أوس: " خَالِفُوا الْيَهُودَ، فَإِنَّهُمْ لَا يُصَلُّونَ فِي نَعَالِهِمْ وَلَا خِفَافِهِمْ " .

وقال صلى الله عليه وسلم، فيما أخرجه أبو داود أيضاً، عن أبي سعيد الخدري : " إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ الْمَسْجِدَ فَلْيَنْظُرْ، فَإِنْ رَأَى فِي نَعْلِهِ قَدْرًا أَوْ أَذَى فَلْيَمْسَحْهُ وَلْيُصَلِّ فِيهِمَا " إلى غير ذلك من النصوص الصحيحة الصريحة، في مشروعية الصلاة فيهما بعد تنظيفهما من الأتجاس والأقذار.

أما العامة وبعض المتعصين من طلبة العلم، فيجادلونك في ذلك، ويرون أن إحياء هذه السنة من الكبائر، التي لا يسكت عليها.

وإذا أوردت عليهم هذه النصوص قالوا: هذا في وقت دون وقت، وزمن دون زمن.

كان شريعة محمد صلى الله عليه وسلم أتى بعدها من نسخها وبديها.

وما دَرَوْا أنها شريعة الله إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها.

والمناسب: أن من أراد اتباع السنة في ذلك وفي غيره، مما تركه أو فعله، لا يمس جوهر الإسلام أن ينظر، فإن كان فعله أو تركه يسبب فتنة وشرا أكبر من مصلحته فليزاع المصالح، فإن الشرع يكون حيث توجد المصلحة الخاصة، أو الراجحة على المفسدة

وهذا يدل أن الصلاة بالنعال سنة مشهورة عند الصحابة ، لأنه لما خلع - صلى الله عليه وسلم - نعليه ، وخلع الصحابة نعالهم سألهم ، فدل هذا على أن الصلاة بالنعال كانت عندهم معروفة وأن العادة يصلون في نعالهم .

لكن ينبغي على من يريد الصلاة في نعليه تطبيقاً للسنة مراعاة ما يلي :
أولاً : تعاهد نعليه عند إرادة الصلاة بها حتى لا يصلي بهما وعليهما نجاسة .
ثانياً : ألا يصلي بهما في المساجد المفروشة لما في ذلك من تلويث فرش المسجد .

ثالثاً : ألا تؤدي صلاته في نعليه إلى مفسدة وفتنة ، كمن يصلي بهما إذا كان بين عامة الناس الذين لا يعرفون ذلك قبل تعليمهم .

صفة النعال في العهد النبوي

فمن ذلك الصلاة في النعلين، كان عليه الصلاة والسلام يصلي في نعليه، وكانت النعال في عهده من جلود الإبل، وكانوا يقطعونها بأيديهم، يعني: يخرزها الخراز، فيقطع على قدر القدم، ويجعلها -مثلاً- ثلاثة أطباق أو أربعة، ثم يجعل فيها سيوراً في حافاتها وفي وسطها تمسك بعضها ببعض، ويجعل لها شعراً وشراكاً.

والشسع: هو السير الذي يمسك النعل من الخلف فوق العقب، والشراك: هو الذي يمسك النعل فوق الأخص و بين الأصبعين، ويربط فوق الأخص الذي هو وسط القدم، والمنخفض من القدم،

ويحتاجون إلى شدها بتلك السيور وإحكامها وعقدها من خلف القدم وفوق الأخص، فإذا لبسها فمن المشقة عليه أن يخلعها؛ فلأجل ذلك كان يصلي بها، وكان يدخل بها المجالس، ويجلس بها وكذلك صحابته كانوا يصلون بالنعال؛ وما ذاك إلا لأنه يصعب لبسها ويصعب خلعها في كل حين، لما ذكرنا من أنها تحتاج إلى ربط وعقد فوق الأخص، وكذلك فوق العقب بتلك السيور التي من أسمائها الشراك والشسع، فلأجل ذلك رأى أن من الأسهل عليهم الصلاة فيها.

قال ابن عبد البر : هذا يبين لك أن اليمى مكرمة فلذلك يبدأ بها إذا انتعل ويؤخرها إذا خلع لتكون الزينة باقية عليها أكثر مما على الشمال ولكن مع هذا لا يبقى عليها بقاء دائماً لقوله ليحفهما جميعاً قال أبو عمر من مشى في نعل أو خف واحدة أو بدأ في انتعاله بشماله فقد أساء وخالف السنة ويتسما صنع إذا كان بالنهي عالماً ولا يحرم عليه مع ذلك لباس نعله ولا خفه ولكنه لا ينبغي له أن يعود فالبركة والخير كله في إتباع أدب رسول الله وامثال أمره صلى الله عليه وسلم . التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد

من فوائد (التيمن)

(1) من أدلة كمال الإيمان وحسن الإذعان.

(2) فيه القوة والبركة.

(3) من حسن الاتباع.

(4) التيمن في كل الأمور المعظمة من شعائر الإسلام.

(5) مخالفة أهل الشرك، إذ إن شعارهم استعمال الشمال. وكذا مخالفة الشيطان.

(6) فيه مرضاة الرب ومحبة النبي صلى الله عليه وسلم.

الفوائد :

1- استحباب الصلاة في النعلين، حيث كان من فعل النبي صلى الله عليه وسلم.

2- جواز دخول المسجد بهما، بعد تنظيفهما من الأقذار والأتجاس.

3- أن غلبة الظن في نجاستهما لا تخرجهما عن أصل الطهارة فيهما.

بيان حكم الصلاة في النعلين



فوائد من أحاديث النبي

صَلَاةُ الْإِسْلَامِ

أخى الكريم ساهم في الدعوة إلى الله بنسخ هذه المطوية وتوزيعها عسى أن تكون لك حسنة جارية والدال على الخير كفاعله .
تهدي ولا تناع الإصدار رقم (50)

أعدّها عزمي إبراهيم عزيز

في كل ماهو ضد السابق في المسألة الأولى فمن ذلك خلع النعل والخف والمداس والسرّاويل والكم والخروج من المسجد ودخول الخلاء والاستنجاء وتناول أحجار الاستنجاء ومس الذكر والامتنحاط والاستنثار وتعاطي المستقذرات وأشباهاها . شرح النووي على مسلم

11- أن المفتي له أن يجيب المستفتي إجابة مختصرة ولذا قال أنس (نعم) ولذا في الصحيحين لما سألت المرأة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت (إن أبي أدركته فريضة الحج شيخا كبيرا لا يشبث على الراحلة أفأحج عنه ؟ قال : نعم) ولا يلزم أن يُفَصِّلَ ، إلا إذا اقتضى المقام التفصيل في الفتيا فهذا شيء حسن .

12- استحباب الصلاة في النعلين ، وهي سنة ينبغي للمسلم أن يحرص عليها لا سيما إذا كنت في الصحراء .

13- وكان اليهود يتشددون في أمرها، فيخلعونها ولو كان في خلعها صعوبة، ولو كان أيضاً في لبسها شيء من الصعوبة ومن الثقل، فلذلك أمر بمخالفتهم، وأمر بأن يصلى فيها؛ وكل ذلك لأجل المشقة التي ذكرنا في خلعها وفي تجديد لبسها وما أشبه ذلك.

14- إذا خَلَعَ نعليه في الصلاة فأين يضعهما ؟ يضعهما عن يساره إذا لم يكن عن يساره أحد ، فإن كان عن يساره أحد فليضع نعليه بين رجله . ففي الحديث السابق : إذا صلى أحدكم فخلع نعليه فلا يؤذِ بهما أحداً ، ليجعلهما بين رجله أو ليصل فيهما . رواه أبو داود .

15- الصلاة بالنعال مقياس لاختبار الوسوسة إقال العلامة صديق حسن خان في كلام له عن تطهير النعل بالمسح بالأرض : ثم إن النبي صلى الله عليه وسلم لما عَلِمَ حدوث الشكوك في الطهارات فيما يأتي من الزمان ، وأطلع الله على ما يأتي به المصابون بالوسوسة من التأويلات التي ليس لها في الشريعة أساس : أوضح هذا المعنى إيضاحاً يَنْهَدِمُ عنده كل ما بَنَوْهُ على قطرة الشك والخيال ، فقال " إذا جاء أحدكم المسجد ؛ فليُنظر نعليه ، فإن كان فيها خبث فليمسحه بالأرض ، ثم لِيُصَلِّ فيهما .

والله اعلم .. وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم .

4- اشترط لذلك شرطاً وهو تفقدها عن الأذى ففي بعض الأحاديث أنه عليه الصلاة والسلام قال : (إذا أتى أحدكم إلى المسجد فليقلب نعليه، فإن رأى فيهما أذى أو قدراً فليمسحه وليصل فيهما) فأمر بتفقدتهما، بأن يقلبهما وأن ينظر فيها وأن يتحقق من نظافتهما ومن نزاهتهما، ثم بعد ذلك له أن يصلي فيهما.

5- قال ابن العربي المالكي: النَّعْلُ لِبَاسُ الْأَنْبِيَاءِ

6- حكم الانتعال : عن جابر قال: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول في غزوة غزوناها (استكثروا من النعال فإن الرجل لا يزال راكباً ما انتعل .) أخرجه مسلم

7- قال ابن حجر :وفي هذه الأحاديث استحباب لبس النعل ... أي أنه شبيه بالراكب في خفة المشقة وقلة التعب وسلامة الرجل من أذى الطريق قاله النووي وقال القرطبي هذا كلام بليغ ولفظ فصيح بحيث لا ينسج على منواله ولا يؤتى بمثاله وهو إرشاد إلى المصلحة وتنبه على ما يخفف المشقة فإن الخافي المديم للمشي يلقي من الآلام والمشقة بالعثار وغيره ما يقطع عن المشي ويمنعه من الوصول إلى مقصوده كالراكب فلذلك شبه به.فتح الباري (10 / 309)

8- سئل الإمام مالك رحمه الله: عن الانتعال قائماً فقال لا بأس بذلك .
9- البدء بالرجل اليمين في الانتعال . وفي حالة الخلع يكون البدء باليسرى: عن أبي هريرة رضي الله عنه: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : (إذا انتعل أحدكم فليبدأ باليمين وإذا نزع فليبدأ بالشمال لتكن اليمنى أولهما تنعل وآخرهما تنزع) . رواه البخاري

10- قال النووي : يستحب البداية باليمنى في كل ما كان من باب التكريم والزينة والنظافة ونحو ذلك كلبس النعل والخف والمداس والسرّاويل والكم وحلق الرأس وترجيله وقص الشارب ونتف الابط والسواك والاكتحال وتقليم الأظفار والوضوء والغسل والتيمم ودخول المسجد والخروج من الخلاء ودفع الصدقة وغيرها من أنواع الدفع الحسنة وتناول الأشياء الحسنة ونحو ذلك الثانية يستحب البداية باليسار.